

قرار

إن رئيس بلدية الهوارية بعد اطلاعه:

- على دستور الجمهورية التونسية.
- وعلى القانون عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بمجلة الجماعات المحلية .
- وعلى القانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 المتعلق بإصدار مجلة التهيئة الترابية والتعمير .
- وعلى قانون الطرقات المؤرخ في 20 فيفري 1962 .
- وعلى الأمر عدد 136 لسنة 1966 المؤرخ في 02 افريل 1966 والمتعلق بإحداث بلدية الهوارية .
- وعلى محضر الجلسة الانتخابية لإعادة انتخاب رئيس للبلدية والمنعقدة بتاريخ 30 أوت 2018.
- وعلى محضر الجلسة المنعقدة بتاريخ 2020/06/17 حول إعداد مخطط مروري لتنظيم الحركة المرورية بمدينة الهوارية

قرر ما يلي:

الفصل الأول : في إطار تسهيل الحركة المرورية بالمدينة خلال الموسم الصيفي خاصة بالطرقات الرئيسية والأماكن

التي تشهد اكتظاظا واختناقا مروريا تقرر تطبيق المخطط المروري التالي :

- بالنسبة لنهج فرحات حشاد : يكون السير في اتجاه واحد والوقوف بجهة واحدة .
- بالنسبة لشارع الحبيب بورقيبة :

* يمنع الوقوف والتوقف للسيارات من أمام إدارة المعتمدية إلى حدود محل بيع قطع غيار السيارات لصاحبه المنجي بنابراهم .

* يمنع الوقوف والتوقف للسيارات من الجهتين أمام المدرسة الابتدائية ابن خلدون .

- بالنسبة لشارع البيئة : يكون وقوف السيارات من جهة واحدة بداية من القباضة المالية إلى حد مقهى "الموعد".

الفصل 2 : يجرى العمل بهذا القرار بداية من تاريخ إمضائه.

الفصل 3 : الكاتب العام للبلدية ورئيس مركز الامن الوطني بالهوارية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الهوارية في: 13 جويلية 2020

رئيس بلدية الهوارية

فهمي الأسطا

